

كتاب الطهارة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 131

محمد بن صالح العثيمين

نعم سبقول لنا ايش ؟ ايش اقول سيدة الاساتذة. نعم. يعني بيل ولا ياخذ الموية ؟ لا ماء. يرجع اذا اخذ الماء وهو في يده ثم قال هكذا لابد ان يجري عليه يعني غسله وليس مسح. نعم ؟ ثم بعد ذلك ثم بعد ذلك ثلات حفلات. لكن - [00:00:16](#)

كما قال الاخ علي الان في وقتنا الحاضر ما يحتاج الى هذا يكفي انه يقول هكذا بيديه ثم الشعر عند الناس قليل اكتر الناس روسا باقية بزيارة وهي فيغسل فرجة ثم يتوضأ ثم يأخذ الماء ويدخل اصابعه في اصول الشعر يقول حتى اذا رأى انه قد استبرأ. هذى [الديالة - 00:00:45](#)

هو في البخاري ايضا لفظ حتى اذا رأى انه اروى بشر لكن المؤلف سقى بلفظ مسلم فقط وليته جاء برواز البخاري لانه اوفى. نعم [وصل الدينار وغسل يوم الجمعة لان - 00:01:14](#)

وصل بعد يوم الجمعة ان الانسان يتوضأ ثم يصل غسل يوم الجمعة كغسل الجنابة تماما لانه في في الفاظ الحديث من اغتسال يوم الجمعة غسل الجنابة نعم نعم الانسان يتوضأ بعد غسل الجمعة ولا يتوضأ بعد غسل الجنابة ويسلم لا يكفي وضوءه الاول عند [الاغتسال كافي - 00:01:33](#)

نعم الشامبو يعني هل اذا اراد الانسان ان يستعمل الشام؟ هل يستعمله بعد غسله بعد ثلات حفلات او قبلها. لا لا مو لازم لا فهو بالاصل [انا لا اعرف هذا الشرط - 00:01:57](#)

معناها مشكلة اي نعم التشهد؟ اي نعم لان الوضوء متظمنا لان الغسل متظمن النور الحمام لا هو لا شك يا جماعة الحمام نقول من [يوم تنتهي اخرج نعم ايش - 00:02:19](#)

المرأة انها تحصي الماء يعني فيها ان تحسن الماء على رأسها وهي مشروطة بالمشقة تنقضه مو مو لازم المهم ان يصل الماء الى الشعر [واصوله هذا اهم شيء سواء نقض او لم - 00:02:48](#)

ولذلك مثلا نقول اذا لم تنقضه فهو تعرفه لانه ما يمكن يدخل الماء الى الشعر كله الا بار肯 نعم بالنسبة لغسل الظهر. غسل ؟ ظهره [يعني في جناب الانسان لما يأتي يغسل ظهره. هل يشترط آآ ان يأتي بالحرب او ما اشبه - 00:03:07](#)

ليم على ظهره لان ايدينا ممكن ما تحصل مشكلة حبل او ما يحبه ذلك اي لا مو لازم. ممكن مع تكرار الغزل. يعني تراكم الدهون [على الظهر وانزلق من فوقها الماء. وقلنا يعني يمر يده عليه. ما يستطيع في اشياء ممكن ما يستطيع مغالطة - 00:03:28](#)

بالنسبة للوفد الحاضر هذى ما ما اظن يلتج ليش ؟ لانه بيبي يغتسل من من الدش يتلقى الماء النازل من الدش بظهره. ولابد يمر عليه [نعم ايش من يلتزم بالماء والصابون يجيك مرة واحدة. هل ينفع بذلك الجنۃ؟ مرة واحدة - 00:03:51](#)

سواء بما اوصابونا او لم يكنوا الغسل مرة واحدة كافي اي لا يضر لا يضر لان هذا زيادة تنقية بالنسبة للنية المعلقة ايش ؟ [مثل ايش اذا شك اهله على جنابة اولى فالاصل عدمها ولا يحتاج تعليم - 00:04:30](#)

اينصرف حتى يسمع صوتنا ويجد ريحنا؟ الله اكبر نعم مو راجح نعم باب الغسل. نأمل من الاخوة الذين لم يسمعوا ان يحفظ لان العلم [هو الحفظ في قوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء ماذا يريد به عليه الصلاة والسلام - 00:05:04](#)

نعم ما معنى الحديث ؟ نعم. اذا الماء الاول الماء الذي يصطبهر به والثاني المني الماء الدافئ والمعنى يجب الغسل اذا انزل المني. طيب [هل الغسل لا يوجد الا عند النزال - 00:05:31](#)

اعمال ما في الحديث اخر يدل على انه قد يجب الغسل فان الانسان وهو كمل الحديث عشان نعرف قوله عليه السلام فقد وجب فقد

رجى مسلم وفي لفظ مسلم وان لم ينزل هذا هو المهم. طيب. اذا الغسل يجب بواحد من امرین - 00:06:01
هما عبد الله جلال اذا نزل البني او اذا جامع اهله طيب اه اذا نزل المني بغير شهوة بغير شهوة اسألك الان اذا نزل بريشه هل
يجب غسله او لا يجب ؟ لا يجب - 00:06:34

الدليل قول الماء من الماء لان الها للعهد الذهني اي الماء المعهود وهو الماء الدافئ الذي قال الله عنه خلق من ماء من ماء جاف.
طيب اه هل يمكن ان تتحترم المرأة فراس؟ نعم - 00:06:54

يمكن وش الدليل الدليل احاديث انها قادمة يا رسول الله ان الله لا يستحب للحق ام سليم ام سليم ها وشويس الدلالة عليه الصلاة
والسلام اقرها على ان المرأة ان النبي صلی الله عليه وسلم اقر - 00:07:21

على ان المرأة تحتل. طيب هل اوردت عن الرسول عليه الصلاة والسلام ام سلمة؟ اوردت على هذا الاشكال اشكالا؟ نعم. نعم بناء
المرأة وقالت وهل يكون هذا؟ يعني هل تحتمل وتتنزل؟ اجابها الرسول اللهم صلی الله عليه وسلم - 00:07:55
شكرا من اين يتم اجابها بنعم او لا اجابها نعم او لا نعم. نعم وعلل لذلك بقوله فمن اين؟ يكون الشيخ. طيب اه رجل احتمل رجال
احتمل ولكنه لم يرى اثره - 00:08:18

واخر رأى اثرا ولم يذكر احتلاما هنئا لك السلام ثم لم يرى اثرا هذا لا افسى عليه الذي احتمل ولم يرى اثرا لا رسول عليه. نعم. واما الذي
يرى اثرا - 00:08:51

لكنه لما يذكر احتلامه نعم هذا للغسل. طيب من اين يؤخذ من هذا الحديث؟ من قوله صلی الله عليه وسلم الماء لا من حيث
يقول من هذا الحديث حديث انس في قصة ام سليم من قول النعم ترى في الماء اذا رأت الماء فاناط الحكم بالرؤبة برؤبة المال -
00:09:05

طيب وعلى هذا اذا احتمل ولم يرى ماء فيغضص عليهم وان رأى ماء ولم يذكر احتلاما فعليه غسل عليهم طيب اذا رأى ماء ولم يذكر
احتلاما وشك الماء الدافئ او غيره. هل يجب الغسل - 00:09:23

لا ضست عليه لا غسل عليه الدليل لانه الاصل انه لسه هو الاصل عدم الوجوب. عدم وجود. عدم وجود. وقد قال النبي
عليه الصلاة والسلام في الرجل يخيل عليه انه احدث. لا يقف حتى. لا يخرج حتى يجدها - 00:09:44
يسمع صوتا او يجده طيب ماذا يقول حكم هذا الماء الذي رأاه؟ يعني هو الان رأى ماء وقلنا لا لا غسل عليه قد تطير في واجب. هل
يجب عليه ان يغسله؟ نعم يجب عليه ان يغسله - 00:10:04

يصل وان شك اهو ماء او عرق ليس بماء يعني شك هل هو مثل بول او سلس او عرق ماذا يصنع؟ لا شك انه ماء او عرق ما في شي -
00:10:18

ليس عليه شيء؟ نعم. يعني ما يجب عليه غسل. نعم. لان الاصل؟ الطهارة. الطهارة. طيب صحيح وما دام عندنا اصل يجب التمسك به
مال نخرج عنه الا فرق بين مسألتين - 00:10:40

اين؟ اين؟ ها؟ البول؟ نعم. العرق. ثم قل هنا يجب اختياره لا ما يجب عليه الغسل. غسل غسل الماء هذا. اي نعم. لانه يكون خارج من
الفرج والخارج من الفرج يجب اصلا اقول ما عندي شي - 00:10:59
لان الاصل عدم النجاسة. اول شيء اختيارنا انه خرج من فرجه يعني؟ لا ما تيقن الاخير ما تيقن وجد بلا ولا يدرى اعرق هو ام خارج
من فرجه معيش اي نعم - 00:11:22

لكن ما ادرى هو ام غير منه يعني يمشي على الاصل في كل المسائل طيب هل يجب الاغتسال من من الاسلام بعد الكفر صالح
ما هو الدليل ما هو دليل القائلين بالوجوب؟ امر النبي صلی الله عليه وسلم ان يغتسل - 00:11:39

نعم هذا من روایة عبد الرزاق وفي الصحيحين ان الرجل لم يأمره لكن هو ذهب واغتسل. طيب اه اذا اذا اخذنا برواية عبد الرزاق
قلنا بوجوب لان الاصل في امن الوجوب ولانه كما طهر باطننه يجب ان يطهر - 00:12:14
فاما قلنا بانه من فعله فليس بواجب وقد بينا انه ان من تأمل احوال الصحابة الذين اسلموا وانه لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام

انه كان يأمر كل من اسلم - 00:12:41

ان يغتسل مع دعاء الحاجة الى ذلك وتوافر الدواعي على نقله يدل على ان الامر ليس على سبيل الوجوب لكن ينبغي للانسان ان يحتاط ويتطهر طيب غسل الجمعة واجب على كل محتلم ما معنى الحديث - 00:12:56

المحترف هو البالغ وهو موجود واجب لأنه معنى الحديث وش معنى الحديث؟ ان غسل يوم الجمعة معنا لصلوة الجمعة واجب وليس الغسل اليوم ممكناً نغتسل في اول اليوم لكن هو يقول على كل محتلم يعني فإذا لم يحترم - 00:13:14 معنا المحترم هنا البالغ يا شيخ. البالغ. طيب لماذا لا نقول المحتلم؟ يعني اذا احتلم الانسان يوم الجمعة يجب عليه ان يغتسل لماذا لم نقم بهذا محمد تمام والرسول اضاف الغسل الى يوم الجمعة - 00:13:40

صحيح طيب اه رجل اتى اهله ثم اراد ان ينام واخر اتى اهله ثم اراد ان يعود نعم اجي يتوضأ اراد اتى اهله ثم اراد ان يعود. ليتوضأ بينهما وضوءا. نعم. طيب - 00:14:03

واخر اتى اهله واراد ان ينفذ. يتوضأ ايضاً هو الحقيقة معلول طيب اوتي ان يتوضأ للنوم او ان يتوضأ للعود ايهما افضل يلا يا محمود سليم سم ها ايهما اوكل؟ لكن اين اوكل - 00:14:33

اراد ان ينام. من هذه ينام صحيح لأن بعض العلماء يقول لا يجوز ان ينام الا بوضوء. اي نعم. لكن عند العود لا لم اعلم احدا قال بوجود الوضوء - 00:15:12